@ 324 @ (الْمَادَّةُ 361) يُشْتَرَطُ فِي انْعِقَادِ الْبَيْعِ صُدُورُ رُكْنِهِ مِنْ أَهْلِهِ أَيْ الْعَاقِلِ الْمُمَيِّزِ وَإِضَافَتُهُ إلَى مَحَلٍّ قَابِلٍ لِحُكْمِهِ . أَيْ يُشْتَرَطُ فِي إفَادَةِ الْبَيْعِ حُكْمَهُ الْمَذْكُورَ فِي الْمَادَّةِ (369) صُدُورُ رُكْنَيْ الْبَيْعِ وَهُمَا الْإِيجَابُ وَالْقَبُولُ : 1 - مِنْ أَهْلِهِ أَيْ الْعَاقِلِ الْمُمَيِّزِ . 2 - مِنْ أَشْخَاصٍ مُتَعَدِّدِينَ . 3 - وَسَمَاعُ كُلٍّ مِنْ الْمُتَعَاقِدِينَ كَلَامَ الْآخَرِ . 4 - وَإِضَافَةُ حُكْمِ الْبَيْعِ وَهُوَ الْمِلْكِيَّةُ إلَى مَحَلٍّ قَابِلٍ لِحُكْمِهِ أَيْ إلَى مَالٍ مُتَقَوِّمٍ مَوْجُودٍ وَمَقْدُورِ التَّسْلِيمِ رَاجِعْ الْمَوَادَّ (وَ 198 وَ 199) الْهِنْدِيَّةُ . وَالْمَحَلُّ الْقَابِلُ لِحُكْمِ الْبَيْعِ قَدْ أُثْبِتَ فِي الْمَادَّتَيْنِ (362 و 363) كَمَا بَيَّنَ رُكْنَ الْبَيْعِ فِي الْمَادَّةِ (149) وَتَعْرِيفُ الْمُمَيِّزِ مُفَصَّلٌ فِي الْمَادَّةِ 943 . رَاجِعْ شَرْحَ الْمَادَّةِ 157 وَالْمَادَّتَانِ (362 , 363) فَرْعَانِ لِهَذِهِ الْمَادَّةِ . شُرُوطُ الْبَيْعِ الْأَرْبَعَةُ . لِلْبَيْعِ أَرْبَعَةُ شُرُوطٍ : شَرْطُ الِانْعِقَادِ , وَشَرْطُ النَّفَاذِ , وَشَرْطُ الصِّحَّةِ وَشَرْطُ اللُّزُومِ . شُرُوطُ الِانْعِقَادِ خَمْسَةُ أَنْوَاعٍ أَيْضًا : النَّوْعُ الْأَوَّلُ : مَا يَرْجِعُ مِنْهَا إلَى الْعَاقِدِ وَهُوَ كَوْنُ الْعَاقِدِ عَاقِلًا وَمُمَيِّزًا وَمُتَعَدِّدًا ' وَإِنْ ذَهَبَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ وَالْإِمَامُ مَالِكٌ إلَى عَدَمِ صِحَّةِ بَيْعِ الصَّبِيِّ فَقَدْ ذَهَبَ الْإِمَامُ الْأَعْظَمُ إلَى صِحَّتِهِ ' اُنْظُرْ الْمَوَادَّ (957 , 966 , 979) وَشَرْحَ الْمَادَّةِ (168) . النَّوْعُ الثَّانِي : مَا يَرْجِعُ مِنْهَا إلَى الْعَقْدِ وَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ مُوَافَقَةِ الْإِيجَابِ لِلْقَبُولِ . رَاجِعْ الْمَادَّةَ (177) وَمَا يَتْلُوهَا مِنْ الْمَوَادِّ . النَّوْعُ الثَّالِثُ : مَا يَرْجِعُ مِنْهَا إلَى الْبَدَلَيْنِ وَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ الْأُمُورِ الْآتِيَةِ : 1 - أَنْ يَكُونَ الْبَدَلَانِ مَالًا مُتَقَوِّمًا . 2 - أَنْ يَكُونَ الْمَبِيعُ مَوْجُودًا . 3 - أَنْ يَكُونَ الْمَبِيعُ فِي نَفْسِهِ مَمْلُوكًا . 4 - أَنْ يَكُونَ الْمَبِيعُ مَقْدُورَ التَّسْلِيمِ . لِذَلِكَ فَبَيْعُ الْمَعْدُومِ بَاطِلٌ كَمَا أَنَّ بَيْعَ الْمُحْتَمَلِ وُجُودُهُ بَاطِلٌ أَيْضًا كَبَيْعِ نِتَاجِ النِّتَاجِ وَالْحَمْلِ . رَاجِعْ الْمَادَّتَيْنِ (

197 , 205) . وَكَذَلِكَ بَيْعُ مَالٍ يَكُونُ مَمْلُوكًا فِي نَفْسِهِ كَبَيْعِ الْعُشْبِ النَّابِتِ بِنَفْسِهِ سَوَاءٌ كَانَ بِمَزْرَعَةِ الْبَائِعِ , أَوْ مَزْرَعَةِ غَيْرِهِ أَوْ مَزْرَعَةٍ مُشَاعَةٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ . انْظُرْ الْمَادَّتَيْنِ (1241 , 1256) . كَذَلِكَ بَيْعُ الشَّيْءِ الَّذِي سَيَتَمَلَّكُهُ الْبَائِعُ وَلَمْ يَكُنْ مَالِكًا لَهُ وَقْتَ الْعَقْدِ وَإِنْ تَمَلَّكَهُ بَعْدَ ذَلِكَ مَا لَمْ يَكُنْ قَدْ بَاعَهُ بَيْعَ سَلَمٍ .